رابط المادة على منصة باحث

احكام الحج والعمرة

حكم عمرة المرأة في قميص فيه صورة حيوان ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائل احسن الله اليك انها قد احرمت في قميص تقول وفي اثناء الطواف نظرت الى القميص وجدت فيه صورة - 00:00:00

حيوان نمر فهل عمرتها صحيحة؟ الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر عند العلماء ان فعل المنهي عنه لا واثر الا بذكر وعلم وارادة. ولبس الثياب التي فيها شيء من صور ذوات الارواح من الامور المحرمة - 00:00:17

لان المتقرر عند العلماء ان الاصل في صور ذوات الارواح التحريم. فلا يجوز للانسان ان يلبس شيئا فيه صورة روح سواء اكان في حج او في عمرة او في غيرهما فهذا من المحرمات العامة التي لا يخص بها زمان دون زمان ولا مكان دون مكان - 00:00:37

وبما ان السائلة الكريمة ذكرت انها لبست هذا القميص وفيه هذه الصورة وهي لا تعلم. فان الله عز وجل لا يؤاخذها لانها فعلت هذا الامر المحرم عن غير علم. والمتقرر كما ذكرت عند العلماء ان فعل المنهي عنه لا يؤثر الا بذكر - 00:00:57

وعلم وارادة وبناء على ذلك فلا بأس ولا حرج عليها وعمرتها صحيحة. والله اعلم - 00:01:17